به وجودة حسه وفطنته كما يتفق ذلك للعارف اذا سمع البيت
ان يسبق الى قافيته او مبتدا الكلام الحسن الى ما يتم به ولا
يتفق ذلك في جملة الكلام كما لا يتفق ذلك في آية ولا سورة
وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم ان صح كل صواب فقد يكون
هذا فيما كان فيه من مقاطع الآيات وجهان وقرئتا فانزلتا جميعا
على النبي صلى الله عليه وسلم فاملى احداهما وتوصل الكاتب بفطنته
ومعرفته بمقتضى الكلام الى الاخرى فذكرها للنبي صلى الله عليه
وسلم ثم ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم لهما كما قدمناه فصوّبها النبي
صلى الله عليه وسلم ثم احكم الله تعالى من ذلك ما احكم ونسخ ما نسخ كما قد
وجد ذلك في بعض مقاطع الآي مثل قوله تعالى ان تعذبهم
فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز وهذه قراءة الجمهور
وقد قرا جماعة فانك انت الغفور الرحيم وليست من المصحف
وكذلك كلمات جاءت على وجهين في غير المقاطع قرا بهما
معا الجمهور وثبتتا في المصحف مثل وانظر الى العظام كيف ننشرها
وننشزها ويقص الحق ويقضي الحق وكل هذا لا يوجب ريبا
ولا يسبب للنبي صلى الله عليه وسلم غلطا ولا وهما وقد قيل
ان هذا يحتمل ان يكون فيما يكتبه عن النبي صلى الله عليه وسلم
الى الناس غير القرآن فيصف الله عز وجل ويسميه في ذلك الكتاب كما شاء

فصل هذا القول فيما طريقه البلاغ واما ما ليس
سبيله سبيل البلاغ من الاخبار التي لا مستند لها الى الاحكام ولا
اخبار المعاد ولا تضاف الى وحي بل في امور الدنيا واحوال نفسه
فالذي يجب اعتقاده تنزيه النبي صلى الله عليه وسلم عن ان يقع خبره
في شيء من ذلك بخلاف مخبره لا عمدا ولا سهوا ولا غلطا وانه معصوم
من ذلك كله في حال رضاه وفي حال سخطه وجده ومزحه وصحته
ومرضه ودليل ذلك اتفاق السلف واجماعهم عليه وذلك

انا

انا نعلم من دين الصحابة وعادتهم مبادرتهم الى تصديق
جميع احواله والثقة بجميع اخباره في اي باب كانت وفي اي شيء
وقعت وانه لم يكن لهم توقف ولا تردد في شيء منها ولا استثبات
عن حاله عند ذلك هل وقع فيها سهو ام لا ولما احتج ابن ابي
الحقيق اليهودي على عمر رضي الله تعالى عنه حين اجلاهم من
خيبر باقرار رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم واحتج عليه
عمر رضي الله تعالى عنه بقوله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا اخرجت من
خيبر فقال اليهودي كانت هزيلة من ابي القاسم فقال له عمر رضي الله
تعالى عنه كذبت يا عدو الله وايضا فان آثاره واخباره وسيره
وشمائله معتنى بها مستقصى تفاصيلها ولم يرد في شيء من ذلك
استدراكه عليه الصلاة والسلام لغلط في قول قاله او اعترافه
بوهم في شيء اخبر به ولو كان ذلك لنقل كما نقل من قصته
عليه الصلاة والسلام رجوعه عما اشار به على الانصار
في تلقيح النخل وكان ذلك رايا لا خبرا وغير ذلك من الامور التي
ليست من هذا الباب كقوله عليه الصلاة والسلام والله لا
احلف على يمين فارى خيرا منها الا فعلت الذي حلفت عليه وكفرت
عن يميني وقوله انكم تختصمون الي الحديث وقوله اسق
يا زبير حتى يبلغ الماء الجدر كما سنبين كل ما في هذا من مشكل في هذا
الباب والذي بعده ان شاء الله تعالى مع اشباهها وايضا فان الكذب
متى عرف من احد في شيء من الاخبار بخلاف ما هو على اي وجه كان استريب بخبره واتهم
في حديثه ولم يقع قوله في النفوس موقعا ولهذا ما ترك المحدثون
والعلماء الحديث عن من عرف بالوهم والغفلة وسوء الحفظ
وكثرة الغلط مع ثقته وايضا فان تعمد الكذب في امور
الدنيا معصية والاكثار منه كبيرة باجماع مسقط للمروءة
وكل هذا مما ينزه عنه منصب النبوة والمرة الواحدة منه

مما

الباب
غيرها

Copyright © King Saud University